

قرار لكتاب الدولة لدى وزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة المكلف بالماء والبيئة رقم 939-10 صادر في 24 من ربيع الأول 1431 (11 مارس 2010) بتغيير وتتميم القرار رقم 470-08 الصادر في 27 من صفر 1430 (23 فبراير 2009) بتفويض الإمضاء.

كتاب الدولة لدى وزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة المكلف بالماء والبيئة ،
بعد الاطلاع على القرار رقم 470-08 الصادر في 27 من صفر 1430 (23 فبراير 2009) بتفويض الإمضاء ،

قرر ما يلي :
المادة الأولى:تغير وتتمم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 470-08 الصادر في 27 من صفر 1430 (23 فبراير 2009) :

"المادة الأولى.- يفوض إلى الولاية الواردة أسماؤهم قرار الموافقة البيئية المنصوص عليه في المادة 7 من القانون المذكور أعلاه رقم 12-03 :

- ؛
- ؛
- السيد محمد بوسعيد ، والي جهة سوس - ماسة - درعة ؛
- السيد محمد الحافي ، والي جهة تازة - الحسيمة - تاوانات ؛
- ؛
- ؛
- السيد محمد مهديّة ، والي جهة مراكش - تانسيفت - الحوز ؛
- ؛
- السيد محمد اليزيد زلو ، والي جهة الشاوية - ورديفة."

المادة الثانية:ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.
وحرر بالرباط في 24 من ربيع الأول 1431 (11 مارس 2010).
الإمضاء : عبد الكبير زهود.